

2_ المجلس الثاني | القراءة والتعليق على السنن الكبرى للنسائي.

عبدالله السعد

عليكم السلام ورحمة الله يا الله وعليكم السلام السلام بسم الله الرحمن الرحيم هذا بالنسبة للاحاديث التي موجودة في نسخة التأصيل فهي موجودة في بعض النسخ دون بعض قال ابو عبدالرحمن النسائي اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد - 00:00:00
قال حدثنا شعبة قال عن منصور قال سمعت ابا وائل ان حذيفة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سبطة قوم فمال وهو قائم وقبل هذا الحديث حديث اخر - 00:00:57

على البتين كورونا. وعليكم السلام. على لبيتين كورونا ها طيب اي نعم. عليكم السلام طيب نعم قال النهي عن استقبال القبلة وعليكم السلام وعن استدبارها عليكم السلام عند الحاجة والامر باستقبال المشرق والمغرب - 00:01:26
قال اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له قال عن ابن القاسم قال حدثني مالك قال عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة قال عواف بن اسحاق - 00:02:06

قال انه سمع ابا ايوب الانصاري وهو بمصر يقول والله ما ادري كيف اصنع بهذه الكرايس؟ عندنا هكذا بالياء ببائيين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم بالغائطه او البول فلا يستقبل القبلة - 00:02:26
لا يستدبرها وقال عند باب النهي عن اخذ الذكر باليمين عند البول طبعا في بعض النسخ قال حدثنا ابو اسماعيل طبعا قال النسائي اخبرنا يحيى بن دروست قال حدثنا ابو اسماعيل في بعض النسخ وهو ابراهيم ابن عبد الملوك - 00:02:50

القناد عليكم السلام. ومن الاحاديث التي سقطت قال البول في الطست قال اخبرنا عموم بن علي قال حدثنا ازهر قال اباؤنا ابن عون قال عن ابراهيم قال عن الاسود قال عن عائشة قالت - 00:03:28
يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي لقد دعا بالتسط ليبول فيها فانخنت نفسه وما اشعره فالى من اوصى نعم
نعم قال ايضا السلام على من يبول - 00:03:52

قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا زيد بن حباب وقميصة قال لا حدثنا سفيان قال عن الضحاك ابن عثمان قال عن نافع قال عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:13
وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام. نعم تفضل ابو فيصل. بسم الله الرحمن الرحيم قال النهي المتغوطين ان يتحدثا قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل قال حدثنا جدي قال حدثنا عكمة بن عمار - 00:04:30
طيح بن ابي كافر بن ابي سالمة مات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج اثنان من الغائب فيجلسان كاشفين عن عورتهما - 00:04:48

فان الله يمكت على ذلك قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا سفيان عن يحيى عن عياض عن ابي سعيد قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم المتغوطين ان يتتحدثا فان الله ينقطع على ذلك - 00:04:58
قال اخبرنا عمرو بن علي عن عبدالرحمن قال حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى عن هلال ابن عياض قال حدثني ابو سعيد قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجال على الغائب كاشفين عن عورته عن عورتيهما بتتحدثان فان الله ينقص على ذلك. قال ذكر نهي النبي - 00:05:14
صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة بالعظم والروث. قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح قال اخبرنا بن وهب قال اخبرني يونس عن

ابن شهاب عن ابي عثمان عن ابي - 00:05:34

عثمان بن سنة الخزاعي عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستطب احدكم بعظام او او روث قال اخبرنا عن نادر بن السرير قال حدثنا حفص عن داود عن الشعيبة عن القومة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا - 00:05:44

ولا بالعظام فانها زاد اخوانكم من الجن. قال ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة باليمين. قال اخبرنا اسحاق ابراهيم قال اخبرنا معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له رجل ان انت صاحبكم ليعلم - 00:06:05

حتى القراءة قال قال اجل نهانا ان تستقبل القبلة بغاية او بول او نستنجي بامانتنا او نكتفي باقل من ثلاثة احجار قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:06:25

اذا شرب احدكم فلا يتنفس في اناءه و اذا اتي الخلاء فلا يمس ذكره بيمنيه ولا يتمسح بيمنيه قال الاجتزاء في الاستطابة بثلاثة احيان دون غيرها. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبدالعزيز بن ابي حازم عن ابيه عن مسلم ابن عن - 00:06:47

مسلم ابن قرط عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الغائط فليذهب معه احجار عنه. قال الاكتفاء في الاستطابة بحجرين. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا ابو - 00:07:04

ايمن عن زوه هيدي عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبدالله يقول اتي النبي صلى الله عليه وسلم الغائط وامرني ان - 00:07:24

ان اتيه بثلاثة احجار فوجدت الحجرين والتمسست الثالثة فلم اجده فاخذت روثة فاتيت بهن النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الحجرين والقى الرؤوف فات وقال هذا ريكس قال الرخصة في الاستطابة - 00:07:36

هذه مم. قال الرخصة في الاستطابة بحجر واحد قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا حماد عن منصور عن هلال عن سالمه ابن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فاستنصرت و اذا استجنرت فاوتر. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن منصور - 00:07:53

هلال بنى سافل عن سلمة بن قيس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استاجررت فاوتر. قال الاستطابة بالماء قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ابو عونه عن قتادة عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:08:13

مرنا ازواجكن ان يستطبيوا بالماء فاني استحببهم منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا النضر قال حدثنا شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله - 00:08:30

عليه وسلم اذا دخل الخلاء احمل انا وغلام معي اذواة من ماء فيستنجي بالماء قال ذلك اليدي بالارض بعد الاستنجاء قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكينا عن شريك عن ابراهيم ابن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:08:50

وان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فلما استنجى ذلك يده بالارض قال ذكر ما ينجس الماء وما لا ينجسه قال اخبرنا محمد المثنى قال ابو احمد قال حدثنا شريك عن المقداد شريحا ابيه. عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا ينجس شيء - 00:09:08

قالت تمقت في الماء قال اخبرناها النادي بن السري والحسين بن حرير عن ابي اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الله بن عن محمد عن عبدالله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال - 00:09:29

فإذا كان الماء قلة لم يحمل الخبث. اعد الاسناد قال اخبرنا هناد بن السري والحسين بن حرير عن أبي اسامه عن الوليد ابن كفيل عن محمد عن محمد ابن جعفر. ايه - 00:09:49

عن عبدالله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال كان الماء قل لاتبني لم يحمل الخبث. قال ترك التوقيت في الماء. قال اخبرنا قذيفة بن سعيد قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس اعرابي قال في المسجد فقال - 00:10:04

قام اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه لا تزرمونه فلما فرغ دعا بدلوه فصبه عليه قال اخبرنا قدامة بن سعيد قال حدثنا عبيدة عن يحيى - 00:10:24

قال اخبرنا بن سعيد قال حدثنا عبيدة عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال اعرابي في المسجد فامر النبي صلى الله عليه وسلم مما فيصب عليه قال اخبرنا زيد بن نص قال اخبرنا عبد الله عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك يقول جاء اعرابي الى المسجد فبال فصاحب الناس فقال رسول - 00:10:38

الله صلى الله عليه وسلم اتركوه. فترأكمه حتى بال ثم امر بدها من ماء فصب عليه قال اخبرنا عبد الله ابن ابراهيم عن عمر ابن عبدالواحد عن الاوزاعي عن محمد ابن وليد الزبيدي عن قال اخبرنا عبد الرحمن ابن - 00:11:00
عن عمر بن عبدالواحد عن الاوزاعي عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قام اعرابي وبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه اهليقوها على بوله دلوا من ماء فانما بعثت - 00:11:18

ثم يسرين ولم تبعثوا معسرين قال الماء قال الماء الدائم قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا عوف عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن رسول الله صلى الله - 00:11:36
الله عليه وسلم انه قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه. وقال خلاف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال اخبرنا يقول ابن ابراهيم اسماعيل عن يحيى ابن عتيق عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في المائدة - 00:11:49

دائم ثم يغتسل منه. قال النسائي كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث الا بدينار قال ذكر ماء البحر والوضوء منه قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد عن مالك عن صفوان ابن سليم عن سعيد بن سلمة ان المغيرة بن ابي بردة اخبره انه سمع اباه - 00:12:09
هريرة رضي الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل ما على القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والظهور ما هو الظهور؟ ما هو الحل ميتته - 00:12:26

قال قال ما الثلج والبرد؟ قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه - 00:12:45

يقول اللهم أغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس قال باب الوضوء بفجوة المرض قال اخبرنا علي ابن ابياس قال اخبرنا جرير عن عمارة بن قعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير - 00:12:55
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلاة سكت بيته فقلت بابي انت وامي يا رسول الله ما تقول في - 00:13:12

سكوتك بين التكبير والقراءة. قال قولوا اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغارب. اللهم نفي من خطاياي كما ينفى الثوب الابيض من الدنس اللهم أغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد - 00:13:22
قال سؤل الحائض قال اخبرنا محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا وكيعا قال حدثنا اميس عروة سفيان وعن المقعدان ابن شريح عن ابي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:13:38

كنت اشرب وانا حائض فاناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيوضع فهو على موضعه في فيشربه واتعرق العرق وانا حائض فاناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيوضع الهواء على موضع فيه - 00:13:48

قال واخبرنا عمرو ابن علي قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن المقدام بن شريح عن النبي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اتعرق العرق فيوضع رسول الله صلى - 00:14:01

الله عليه وسلم ما فاه حين وضع فيوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاه حيث وضعت وانا حائضا وكتت اشرب من الاناء فيوضع فاه حيثما ضاعت وانا حائض قال سؤر الهرمي قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد عن ما لك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد ابن رفاعة عن كبشة بنت كعب - 00:14:11

ابن ما لك ان ابا قتادة ان ابا قتادة دخل عليها وذكر كلمة معناها فسكنت له ضوء فجاءت هرة فشربت فاصغر لها الاناء حتى شربت قال ك بشة فرانى انظر اليه فقال اتى عن جابين يا ابنة اخي فقلت نعم - 00:14:34

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بناجس انما هي من الطوافين عليكم والطوفات. قال سؤر الحمار قال اخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثنا جاء له عن ايوب عن محمد عن انس قال اتنا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ورسوله ينهاكم عن لحوم - 00:14:55

الحامى لي فانها رجز قال سؤر الكلب واراقة واراقة ما في الاناء الذي يبلغ فيه قال اخبرنا علي ابن الحود ابن اباس قال اخبرنا علي يعني ابن مسهم عن الاعمش عن ابي رازين وابي صالح عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم - 00:15:16

يغسل سبع مرات قال غسل الاناء من بلوغ الكلب سبعا. قال اخبرني ابراهيم بن الحسن. قال حدثنا حجاج قال ابن زرج اخبرني زياد بن سعد ان ثابت مولى عبد الرحمن ابن - 00:15:38

لزيد اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسل سبع مرات. قال اخبرني ابراهيم ذو الحسن. قال حدثنا حجاج قال قال - 00:15:51

ابن جرج اخبرني زياد ابن سعد انه اخبره هلال ابن اسامة انه سمع ابا سلمة يخبر عن ابي هريرة. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبدة عبدة بن سليمان قال حدثنا ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين - 00:16:06 عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات او لا هن بالتراب قال فهو هشام قال اخبرني اسحاق وابراهيم قال اخبرنا معاذ ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله - 00:16:25

صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات احداهن بالتراب قال تعفير الاناء الذي يبلغ الذي يلغ او يلغ فيه الكلب بالتراب بعد غسله سبع مرات قال اخبرنا محمد بن عبد العالى قال - 00:16:44

حدثنا خالد يا عين الحارث قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت مطرضا عن عبد الله المغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما امر بقتل الكلاب ورخص في كلب الصيد والفنم وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوا سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب - 00:17:01

قال الماء المستعمل قال اخبرنا محمد منصور عن سفيان قال سمعت ابن المنكادر يقول سمعت جابر يقول مرضت فأتأني رسول الله صلى الله عليه وسلم روى ابو بكر يعودان فوجدا نبيا قد اغمى عليه فتوضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب على الوضوء فصب على وضوئها - 00:17:23

قال وضوء الرجال والنساء جميعا قال اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا معن عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضأون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا. قال الطهارة بفضل الجنب قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب العروة عن عائشة رضي الله - 00:17:43

الله عنها وعن ابیها انها اخبرته انها كانت تغتسل مع رسول الله صلی الله علیه وسلم في الاناء واحد قال انقذوا الذي يكتفي. قال
القدر الذي يكتفي به الرجل من من الماء للوضوء. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال - 00:18:03
تثنی عبدالله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يتوضأ بمکوك وتصل
بخمس مکاکي. قال اخبرنا سوید بن نصر قال حدثنا عبدالله عن شعبة عن عبدالله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي
صلی الله علیه - 00:18:21

وسلم يتوضأ ويغتسل بخمس مکاکي قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا محمد ثم ذكر كلمة معناها حدثنا شعبة عن حبيب قال سمعت
عبد ابن تمیم يحدث عن جدته وهي ام - 00:18:41

قالت بنت كعب ان النبي صلی الله علیه وسلم توضأ فاوتي بماء في اناء قد في فاوتي بماء في اناء قدر ثلثي المد. قال شعبة فاحفظ
انه غسل ذراعيه وجعل يدلکهما ومسح اذنيه باطنها ولا - 00:18:54

احفظ انه مسع انه مسح ظاهرهما قال الوضوء من الاناء والوضوء في الطست. قال اخبرنا قتابة بن سعید
قال حدثنا ابو عواردة عن خالد بن علاء مات عن عبد خير قال - 00:19:12

اتينا علي ابی طالب وقد صلی فدعا بظهور فقلنا ما يصنع وقد صلی ما يريد الا ليعلمنا فاوتي باناء فيه ماء وطست فافرغ من
الاناء على يده فغسله فغسلها فلثم مضمض واستتنشق ثلاثة من الكف الذي يأخذ به الماء - 00:19:26

ثم غسل وجهه ثلاثة وغسل يده اليمنى ثلاثة ويده ويده الشمال ثلاثة ومسح رأسه مرة واحدة. ثم غسل رجله اليمنى ثم غسل رجله
واليمنى ثلاثة ورجله الشمال ثلاثة ثم قال من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم فهو هذا؟ قال - 00:19:44

النية في الوضوء قال اخبرنا سليمان المنصوري البلاخي قال حدثنا عبد الله بن مبارك وابن حبيب ابی حبيب قال حدثنا
حمد زین واللفظ لابن مبارك عن يحيى بن سعید عن محمد بن ابراهيم عن علقة بن وقار - 00:20:04

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فانما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله - 00:20:19

فينظروا الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه. قال فض الوضوء قال اخبرنا
قذابة ابی سعید قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن ابی - 00:20:29

مليح عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقبل طهور ولا صدقة من غلول. قال كيف يدعى الى الطهور قال اخبرنا
اسحاق ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان عن الاهمش عن ابراهيم عن القبر. عن عبدالله قال كنا مع رسول الله صلی
الله - 00:20:41

عليه وسلم فلم يجدوا ما ان فاوتي بتو فادخل يده فلقد رأيت الماء يتفجر من بين اصابعه ويقول حي على الظهور والبركة من الله.
قال الاعمش فحدثني سالم بن ابی الجعد قال - 00:21:01

لقلت لجابركم كنتم؟ قال الفا وخمسمائة قال صب الخادم على الرجل الماء للوضوء قال اخبرنا محمد منصور قال حدثنا سفيان قال
سمعت اسماعيل ابن محمد قال سمعت اسماعيل ابن - 00:21:15

احمد ابی سعد قال سمعت حمزة بن المغيرة بن المغيرة بن شعبة يحدث عن ابیه. قال كنت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم في
فالقات خلف قال تخلف يا مغيرة - 00:21:31

وامضوا ايها الناس فتخلفت ومعي اداوة من ماء فمضى الناس فذهب رسول الله صلی الله علیه وسلم ل حاجته. فلما رجع ذهب اصحاب
عليه وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فاراد ان يخرج يديه منها. فضاقت عليه فاخراج يده من تحت - 00:21:47

فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على خفيه قال القعود على الكرسي للوضوء قال اخبرنا حمبد بن مسعدة عن يزيد وهو اب
زريع قال حدثني شعبة عن مالك بن عرفوطة - 00:22:07

عن عبد خير قال شهدت عليا دعا بكرسي فقعد عليه ثم دعا بماء في ثور فغسل يديه ثلاثة ثم مضمض واستتنشق بکف وحيدة ثم

غسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثة. ثم قال من سره ان ينظر الى الى وضوء رسول - [00:22:20](#)
الله صلى الله عليه وسلم فهذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال التسمية عند الوضوء قال اخبرنا اسحاق ابراهيم قال
اخبرنا عبد الرزاق. قال حدثنا معبُر عن ثابت وقتادة. عن انس قال طلب بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءا -

[00:22:38](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من احد منكم هل من هل مع احد منكم ماء فوضع يده في الماء ويقول توضأوا بسم الله
فرأيت الماء تخرج من بين اصابعه حتى يتوضأ من عند اخرهم - [00:22:57](#)
قال ثابت قلت لانس كم تراهم؟ قال نحوا من سبعين. قال الوضوء مرة مرة. قال اخبرنا محمد المثنى. قال حدثنا يحيى عن سفيان.
قال اخبرنا زيد واستمع عن عطاء بن يساق - [00:23:11](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضاً مرة مرتين قال الوضوء مرتين مرتين
وثلاثة. قال اخبرنا محمد منصور قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيد عن عبد الله ابن زيد الذي اوريني
- [00:23:21](#)

نداء. قالرأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضاً فغسل وجهه ثلاثاً ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ومسح برأسه مرتين قال
كيف يغسل كفيه؟ قال اخبرنا احمد بن سعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابي عن ابي اويس -
[00:23:40](#)

عن ابن اوس ابى اوس عن جده قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استوكف ثلاثة.
نعم ما شاء الله عليك توقف عنده هنا - [00:24:01](#)

الصبية تاعكم جزار الله خير طبعا في عدة احاديث ساقطة فلعل ان نقرأها بالابواب كما في حصل في الاخير بارك الله فيك مم
جزاك الله خير ستطعشر نعم قال رحمه الله عدد الفطرة والاختتان - [00:24:18](#)

الحديث التاسع باسم الله الرحمن الرحيم. طبعا هذا الحديث صحيح ورجاله كلهم ثقات وسفيان طبعا هو بن عيينة. وقد خرجه
الشيطان وكذا ايضا الحديث العاشر وهو نفسه ولكن ساقه من طريق يونس. بينما الاول من طريق سفيان - [00:25:04](#)
وكذا الحديث الحادي عشر فساقدم طريقي معمر وفيه زيادة والختام طبعا هي موجودة في رواية سفيان لكن في رواية سفيان بدأ
بها اولا وهذا في نهايتها فيها زيادة الاستحداث هذا زيادة على الرواية سفيان لكن هي موجودة ايضا في رواية معبُر - [00:25:32](#)
نعم الحديث الثاني عشر حديث صحيح نعم وهو مخوج في الصحيح من طريق اسحاق بن سليمان عن حنظلة بن ابي سفيان به ثم
قال الامر باعفاء الشوارب واعفاء اللحي. وهو ايضا حديث صحيح - [00:26:06](#)

وهم مقدون في الصحيحين في البخاري ومسلم كلها من طريق عبيد الله بس يقطعوك صب شاي بارك الله فيك ثم قال رحمه
الله قص الشراب فذكر حديث زيد ابن اوقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا - [00:26:35](#)
واسناد هذا الحديث اسناده جيد وفيه غرابة فيما اعلم والله اعلم او فيما اظن تفرد به يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن زيد
بن اوقم وقد اخرجه ابو عيسى وقال حسن صحيح - [00:27:07](#)

وقواه ابن حجر في كتابه الفتح طبعا جاء في بعض الكتب الحديثة التي خرجت هذا الخبر ان خلاد ابن يحيى كما عند الطحاوي
رواوه عن يوسف بن صهيب فقال عن حبيب بن يسار عن ابي رملة - [00:27:32](#)

عن زيد بن اوقم فزاد فيه ابا رملة ولكن رواية الجماعة عبيد يحيى بن سعيد وعبيد بن حميد معتمر بن سليمان وابو نعيم الفضل بن
دكين سعيد بن حرب كلهم رواوه - [00:28:05](#)

عن يوسف بن صهيب بدون زيادة ابى رملة نعم ثم قال التوثيق في ذلك فذكر حديث انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشراب
وتقليل الاظفار وحلق العانة وتنف الابط - [00:28:29](#)
الا نترك اكثر من اربعين يوما. وفي رواية اربع وفي مرة اخرى قال اربعين ليلة وهذا الاسناد صحيح اسناد حسن جعفر ابن ابي

سلیمان جعفر ابن سلیمان عفوا جعفر ابن سلیمان الضعی البصی - 00:28:49

وجع فو صدوق له بعض الاوهام. نعم. فهذا اسناد حسن وقد خرجه الامام مسلم ايه هذا الطريق نعم جعفر ابن سلیمان عن ابی عمان الجوني قد خرجه الامام مسلم - 00:29:14

نعم ثم ذكر الابعاد عند ارادة الحاجة فذكر من طريق محمد بن عمرو وهو صدوق عن ابی سلمة عن المغيرة بن شعبة بارك الله فيك وهذا الاسناد اسناد حسن ان كان ابو سلمة قد سمع من المغيرة بن شعبة - 00:29:34

طبعا ابو عيسى الترمذی قال حسن صحيح قد قواه ايضا غيره والحادید له طرق كثيرة عن المغيرة بن شعبة هذا الخبر له طرق كثيرة عن المغيرة ابن شعبة طبعا صحوا ايضا خیر ابی عيسى - 00:30:10

ابن خزيمة والحاکم نعم ثم ذكر حديث عبدالرحمن ابن ابی قراد قال خرجت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم الى الخلاء وكان اذا اراد الحاجة ابعد نعم وهذا اسناد حسن هذا اسناد حسن - 00:30:34

وقد حسنہ ابن حجر وصححه ابن خزيمة وعليکم السلام افضل ثم قال الرخصة في ترك ذلك فذكر حديث حذيفة وهو حديث صحيح متفق على صحته وبعض اهل العلم فرق ما بين - 00:31:05

اه البول وما بين الغائط. فقال في البول يبتعد بخلاف فقال في الغائط يبتعد بخلاف البول وبعضهم لم يفرق بينهما. ومنهم النسائي. ولذا هنا قال الرخصة في ترك ذلك طبعا في حديث حذيفة انه بال عليه الصلاة والسلام عند سباته قوم - 00:31:40

فدل هذا على انه لم يبتعد وقد نادى حذيفة ان يكون عند عقبه نعم ثم قال القول عند دخول الخلاء فذكر حديث انس ابن مالك قال كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبات - 00:32:07

يعني عند ارادة دخول الخلاء كما جاء في بعض الروايات نعم واسماعيل هذا هو ابن علية وقال النهي عن استقبال القبلة وعن استدبارها عند الحاجة والامر باستقبال المشوق والمغرب نعم قال اخبرنا محمد بن سلمة هذا قرآننا. نعم. وقد سقط من بعض النسخ - 00:32:36

نعم وحديث ابی ایوب الانصاری حديث صحيح قرآننا هذا ولا لا اي نعم. حديث ابی ایوب الانصاری حديث صحيح وهو متفق على صحته نعم ثم قال النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة - 00:33:07

فذكر ايضا حديث ابی ایوب وتقدم انه حديث صحيح متفق على صحته ثم قال الامر باستقبال الشوق والغرب عند الحاجة يعني حتى لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها وهذا لمن كان بالمدينة - 00:33:26

هذا زيادة من بعض النسخ وهنا ايضا زاد الدورقی نعم والحديث متفق على صحتك ما تقدم واسناد النسای اسناد صحيح ثم قال الرخصة الرخصة في البيوت فذكر حديث ابن عمر وهو متفق على صحته - 00:33:51

ثم قال وخش في البول قائما. فذكر حديث حذيفة بعد ان ذكره في الرخصة في عدم الابتعاد عاده في الرخصة في البول قائما نعم وهو كما تقدم متفق على صحته - 00:34:25

وزاد في بعض النسخ اخبرنا سلیمان ابن عبید الله الغیلانی. سیادة الغیلانی كما عند ائتما في بعض النسخ نعم وهو ثقة ثم ايضا ذكر حديث حذيفة ايضا من طريق اخری - 00:34:40

وهي الطريق الاعمش طبعا ساق في الاولى الاعمش ومنصوب. وهنا الاعمش فقط ثم ايضا ذكر الحديث من طريق ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة نعم والساقط هو من بعض النسخ - 00:35:00

وهذا ايضا اسناد صحيح ثم قال البول جالسا فذکروا من طريق شریک عن المقدم عن ابیه عن عائشة قالت من حدثکم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بال قائم فلا تصدقون ما كان ببول الا جالسا - 00:35:28

نعم وهذا طبعا وان كان فيه شریک وفيه بعض الضعف ولكنه قد توبع من قبل الثوري وتابعه ايضا اسرائیل ابن یونس ابی اسحاق الصبیعی نعم فصح الحديث نعم وعائشة قد اخبرت بما - 00:35:49

تعلم قالت ما كان ببول رسول الله نعم قالت من حدثکم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بال قائم فلا تصدقون ما كان ببول الا

الجالة وهي خفي عليها - 00:36:16

ما وقع في حديث حذيفة فحدث عائشة يدل على أن الغالب لا شك من فعله عليه الصلاة والسلام البول عن جلوس. صب لابو عبد الله جي الله يجزاه خير بارك الله فيك - 00:36:29

شكرا ثم قال البول الى الشيء يستتر به نعم بارك الله فيك. ابو عنن بال يجب عليه او عفوا عند البول يجب على الانسان ان يستتر. يرحمك الله نعم ثم ذكر من طريق الاعمش عن زيد ابن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة - 00:36:50

قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس اليها استتر بها نعم وهذا الخبر قبر صحيح صحه ابن حبان وابن الجاغوت خرجه في المتنقى هذا يدل على قوته عنده والحاكم في المستدرك قال ابن المنذر هذا خبر ثابت - 00:37:15

وقال ابن حجر بالفتح حديث صحيح وصححه الدارقطني وغيره وعبدالرحمن بن حسنة قال بعض اهل العلم هو اخو شرحبيل ابن حسنة وبعضهم قال لا وقد تفوه برواية عنه زيد بن وهب الجهنمي وهو من كبار التابعين - 00:37:46

ثقة ثم قال التنزه من البول طبعا قوله كانوا اذا اصابهم شيء من البول قطعوه بالمقابظ يعني يقرضون ثيابهم ما التي اصابها نقط البول يقطعونها هذا في شريعة اليهود ليس عندهم ليس في شريعتهم انها تغسل - 00:38:13

وانما تقرأ تقصص. نعم وفي رواية عند ابي داود قطع جلد. جلد يعني تعرفون ثياب هناك من الثياب من ماذا؟ من جلد. نعم. ثم قال من البول فذكر حديث طاووس عن ابن عباس وهو متفق على صحته - 00:38:41

نعم وهنا جعل العسيب علامة على التخفيف فقط. عالمة على مدة التخفيف ما لم يبس يعني هو شفع لهما عليه الصلاة والسلام فاستجيب له عليه الصلاة والسلام بان يخفف عنهم ما لم يبس العسيب - 00:39:04

نعم فوضع العسيب علامة اذا من السنة ان الانسان يزرع شيئا عند قبر الميت نعم ثم قال النهي عن اخذ الذكر باليمين عند البول فذكر حديث ابي قتادة وهو حديث صحيح اسناد النسائي صحيح وهو متفق على صحته - 00:39:24

طبعا اسناد النسائي حسن عبد الملك ابراهيم بن عبد الملك القناد صدوق ولكن الحديث جاء من طرق صحيحة وهو الاسناد الثاني الذي هو صحيح اخبرنا هناد قال عن وكيع عن هشام عن يحيى - 00:39:55

نعم وان يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وهذا اسناد صحيح وهو متفق على صحته ثم قال الكراهية في البول في الجحر فذكر حديث قتادة عن عبد الله بن سرجس - 00:40:11

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في جحر قيل لقتادة وما يكره من البول في الجحر قال يقال انها مساكن الجن هذا طبعا اجازة ثقات ولكن اختلف في صحته. هل قتادة سمع ان كان سمع فهو صحيح - 00:40:29

من عبد الله بن وان كان لم يسمع فهو منقطع ولذا الامام احمد جاء عنه روایتان هواية شك في سمعه وروایة قال سمع نعم وطبعا علي ابن المديني يقول سمع علي ابن المديني - 00:40:54

يقول سمع قتادة بن عبد الله بن سرجس ولعل هذا قوي يعني قد يقدم هذا على قول الامام احمد وذلك لأن قتادة بصرى وعبد الله بن سرجس نزل البصرة وعلى ابن المديني ايضا ماذا - 00:41:19

بصري علي ابن المدينة بصري بخلاف احمد ببغدادي وان كان اصل اجداده من البصرة. ولكن مولود ببغداد فعلي ابن المدينة يعني ادرى باهل بلده فقد اثبت السمع والى هذا ذهب ابو حاتم او وازي - 00:41:38

وصححه ابن خزيمة وايضا ابن السكن نعم ثم ذكر البول في الاناء نعم فذكر حديث امية بنت رقيقة نعم وهي نعم صحابية واحكمة لا بأس بها قد روى عنها ابن جريج وصرح بالتحديث - 00:41:59

ورواية النسائي لهذا الخبر في كتابه يدل على قوته هذا الخبر ولذا قد صححه ابن حبان والحاكم نعم ثم قال البول في الطشت وهذا ساقط من بعض الاسانيد من بعض النسخ وتقدم - 00:42:33

قراءته نعم وهو ايضا خبر صحيح وهو ثابت في الصحيحين ثم قال ذكرروا نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد.

فذكر حديث أبي الزبير عن جابر وهو ايضاً حديث صحيح - 00:42:59

قوده مسلم وتقدم ان ابا الزبير او راجح انه ثقة حافظ علي ابن المدينة يقول ثقة ثابت لعل ابو سليمان يتتأكد كما تأكد لنا من قبل قال عن ابن المدينة عن أبي الزبير ثقة حافظ ولا ثابت؟ لا - 00:43:22

طيب ثم قال الكراهة في البول في المستحب فذكر حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبول احدكم في مستحبه فإن عامة الوسواس منه - 00:43:48

طبعاً هذا الخبر قد صححه بن حبان والحاكم وانا في دوسة قدماً قويت هالخبر قويت هذا الخبر. والآن نتراجع عن هالتقوية نعم قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً الا من حديث اشعث - 00:44:07

بن عبدالله ورجح الامام احمد انه مرسل قال انما يروى عن الحسن مرسلاً ورجح العقيل وقفه القول بالوقف قول قوي فنتراجع عن تقوية هذا الخبر كما حصل في دوس التهمة دي - 00:44:31

قال ثقة ثابت نعم ليست ثقة حافظ ثقة ثابت اهل المدينة يقول ثقة ثبت قال السلام على من يبول نعم فذكر حديث ضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر وهذا اسناد لا بأس به وقد خرجه مسلم - 00:44:52

ثم قال رد السلام هذا طبعاً سقط من بعض النسخ وقرأناه ثم قالوا ردوا السلام بعد الوضوء فذكر حديث حضين ولا يعرف واحد اسمه حضين سوى حضين بن المنذر ابي ساسان - 00:45:14

وهو ربعة من ربعة وهو ثقة وهذا الخبر خبر صحيح صحابي بن خزيمة وبن حبان ثم قال النهي للمتف gioطين ان يتتحدثا نعم فذكر من طريق يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:45:40

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج اثنان الى الغائب وفي بعض النسخ زيادة فيجلسان هذه ليست عند ابي فيصل كاشفين عن عورتهما فان الله يملي على ذلك. هذا الاسناد معلول - 00:46:20

الصواب الاسناد الثاني يحيى بن ابي كثير حكم ابن عمار عن يحيى ابن ابي كثير عن عياض عن ابي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المتف gioطين ان يتتحدثا فان الله يملي على ذلك - 00:46:38

وحتى هذا الاسناد ايضاً ليس بالقوي يعني رجح ابو داود انه مرسل نعم واي عياض قد اختلفا في اسمه عياض ابن هلال وقيل هلال ابن عياض نعم ولعل العقب هو الارسال في هذا الخبر - 00:46:58

كما ذهب الى هذا ابو داود وابو حاتم الغازى ثم ساقه ايضاً مرة اخرى هنا عبدالرحمن بن مهدي وسفيان الثوري في الاسناد الذي قبله قد خالف من قال فعبيد ابن عقيل الذي جعله سلك الجادة يهدأ بكثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة لا الصواب يحيى ابن ابي كثير عن عياض عن ابي سعيد - 00:47:22

ثم قال ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة بالعظم والروث ثم ساقه من طريق بن شهاب عن ابي عثمان بن سنده الخزاعي عن عبد الله بن مسعود ان رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:47:47

نهى ان يستطيب احدكم بعظام او غوث وهذا الاسناد فيه ابو عثمان ابن سنده وهو مجھول لعب وقالوا لم يرو عنه سوى الزهري نعم وطبعاً يعني رواية الذهب يعني غاوي في الاصل كما تقدم يعني تقوية له. الاصل رواية الزور يعني راوي تقوية - 00:48:06

له وهذا الحديث يعني مما يدل على قوته قد جاء من اوجه اخرى عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه وانا نسيت فيما يتعلق بمسألة تصريحه بالتحديث او لا علقت هذا على سنن ابي داود وعلني اذكرها في وقت اخر - 00:48:39

نعم ثم ذكر حديث الشعبي عن علامة عن عبد الله بن مسعود قال عليه الصلاة والسلام لا تستنجوا بالروث ولا بالعظم فانها زادوا اخوانكم من الجن. نعم وهذا طبعاً رجاله ثقات هذا رجاله ثقات - 00:49:01

واصله في مسلم نعم قال النهي عن الاستطابة بالروث ثم ذكر حديث القعقاع عن ابي صالح عن كيف هذا نعم ساقط من بعض النسخ قال النهي عن الاستطابة بالروث قال اخبرني يعقوب بن ابراهيم - 00:49:24

وهو الدورقي قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال عن محمد بن عجلان قال اخبرني القعقاع اي بن حكيم قال عن ابي صالح

قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما - 00:49:47
ان لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الى الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستندي بيمينه وكان يأمر بثلاثة احجار
ويneath عن الروث والذمة نعم. وهذا السناد استناد حسن. نعم وقد جاء بنحوه من طريق سهيل عن القعقاع - 00:50:09
نعم متابعا لمحمد بن عجلان ولكن وايت سهيل مختصرة ثم قال ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة باليمين نعم فذكر
حدث سلمان وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم ايضا - 00:50:40
عن سلمان قال قال له رجل ان صاحبكم ليعلمكم في بعض الالفاظ الروايات كل شيء. حتى القراءة قال اجل نهانا ان تستقبل القبلة
بغائط او بول او نستنجي بایماننا او نكتفي باقل من ثلاثة - 00:51:01
نعم ثم ذكر حديث ابي قتادة وتقديم انه حديث صحيح ثم ايضا قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهبي ساقط هذا من
بعض النسخ قال حدثنا عبد الوهاب - 00:51:22
وهب بن عبد المجيد الثقفي قال عن ايوب قال عن يحيى ابن ابي كثير قال عن ابن ابي قتادة قال عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يتتنفس في الاناء - 00:51:48
وان يمس ذكره بيمينه وان يستطيب بيمينه وتقديم انه حديث صحيح وابن ابي قتادة هو عبد الله بن ابي قتادة كما تقدم ايوب هو
السخطياني قال الاجتزاء في الاستطابة بثلاثة احجار دون غيرها - 00:52:03
فذكر من طريق مسلم بن قرد ومسلم بن قرد ليس بالمشهور وقد تفرد عن عائشة بهذا الخبر وهو وهو ليس بالمشهور فهذا الخبر بهذا
الاسناد فيه نظر نعم واما المتن فصحيح قد جاء من طرق اخرى - 00:52:22
نعم لكن طبع غواية النسائي لهذا الخبر مما يعني يقويه. والنسائي يضع استقامة المتن وانه مسلم بن قوت لم لكن الغرابة تفاوضه عن
عروة وهو ليس بالمعروف يعني هذا مما يجعل فيه نظر خاصة ان الامام مالك قد رواه عن هشام ابن عروة عن ابيه مرسلا -
00:52:52
نعم فواجه الموصى لا شك هشام مقدم ابيه عروة على مسلم بن قروري فاذا هذا الخبر موصى. صواب انه مفسل الناهي عن الاكتاف
والاستطابة باقل باقل من ثلاثة احجار. هذا مما سقط - 00:53:29
من بعض النسخ قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا ابو معاوية. قال حدثنا الاعمش قال عن ابراهيم قال عن عبد الرحمن ابن
يزيد قال عن سلمان قال قال له رجل - 00:53:50
ان صاحبكم هذا الرجل يهودي كما في بعض الروايات. ليعلمك ليعلمكم حتى القراءة. قال اجل هانا ان تستقبل القبلة بغائط او بول او
نستنجي بایماننا او نكتفي باقل من ثلاثة احجار. نعم - 00:54:04
وهذا تقدم انه صحيح ثم ايضا طريق الاخوة سقطت. قال اخبرنا عمرو بن علي وشعيب بن يوسف واللفظ له السلام عن عبد الرحمن
اي عبد الرحمن بن مهدي قال عن سفيان اي الثوري قال عن منصور والاعمش - 00:54:26
الله ما قال عن ابراهيم قال عن عبد الرحمن ابن يزيد قال عن سلمان قال قال المشركون انا لنرى صاحبكم يعلمكم القراءة قال اجل
ينهانا ان يستنجي احدنا بيمينه ويستقبل القبلة - 00:54:48
وقال لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار وتقديم ان حديث المال صحيح قال الاكتفاء بالاستطابة بحجرين وهذا بناء على ان الرسول
عليه الصلاة والسلام لم يأخذ حجرا ثالثا نعم ولكن - 00:55:06
يعني طبعا جاء في رواية معمر انه امر بحجر ثالث ولكن وايت معمر فيها نظر نعم ولكن الاحاديث الاخرى الامر بثلاثة احجار هي
المقدمة نعم ثم ذكر حديث ابي اسحاق قال ليس بعبيدة ذكره اي ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود - 00:55:26
ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله والحديث قد خرجه البخاري في الصحيح ورواية النسائي له مما يقويه والسبب
في ذلك طبعا وقع فيه اختلاف وذكر الاختلاف ابو عيسى الترمذ في كتابه الجامع - 00:55:52
واطال النفس ادى وقطن في ذكر الاختلاف الذي وقع في هذا الحديث في كتابه العلل ورجح مال الى ترجيح ما رجحه البخاري في

كتاب الصحيح ان الترمذى عله بالاضطراب ولكن الاقرب كما ذهب اليه البخاري في كتاب - 00:56:12

الصحيح والنسائى في ماذا يظهر يوافقه والبخاري رجح رواية زهير وهذا النسائى ذكر رواية زهير بخلاف رواية اسرائيل التي رجحها التجمذى قال الرخصة في الاستطامة بحجر واحد نعم هلال هو بن يساف وهذا الحديث صحيح - 00:56:31

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فاستنثر واذا استجمرت فاوتر يعني انت الان استدمرت بحجرين كمل الثالث لان جاء الامر بالثالث ما ما كفت الثالث تستدمر برابع اكتفيت ابو الرابع الاولى انك تجعلها ماذا - 00:56:56

خمسة نعم فاما بوب عليه النسائى يعني فيه نظر بحجر واحد وكونه اخذ ذلك من هذا الحديث نعم ثم ذكره ايضا من طريق اخر وتقديم انه حديث صحيح ثم قال الاستطابة بالماء - 00:57:19

وذكروا حديث عائشة وهو على القول الصحيح صحيح لان بعضهم قال ان قتادة لم يسمع من معاذة كما قال الامام احمد ولكن في صحيح البخاري انه صرخ بالسماع منها صرخ بالسماع منها. ومعاذة بصريه وقتادة بصري - 00:57:51

معادلة عدوية عدي او هباب والله اعلم نعم ثم ذكر حديث انس بن مالك وهو حديث صحيح وهو مخرج في الصحيح في البخاري ومسلم ثم قال دهلك اليه بالارض بعد الاستنجاء - 00:58:13

فساقهم من طريق الشريك عن ابراهيم بن جبير عن ابي زرعة عن ابي هريرة ثم ذكر اختلاف وقع فيه على ابراهيم بن جوير ورواهم طريق الباب بن عبدالله البجلي قال حدثنا ابراهيم بن جوير عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:36

نعم والاقرب والله اعلم برواية ابان بن عبدالله البجلي عن ابراهيم بن جرير نعم قال ذكر ما ينجس الماء وما لا ينجسه ثم ذكر حديث شقيق عن المقداد بن شويبة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الماء لا ينجسه شيء - 00:59:07

وهذا طبعا فيه شريك وهذا قد صححه ابن السكن والعقرب والله اعلم ان هذا موقوف موقوف على عائشة العلاقة بينه موقوف على عائشة طبعا ابن السكن صححه وابن السكن عنده تساهل - 00:59:36

لكن حكى بن عدي في الكامل عن ابن صاعد قال رفعه مخول ووقفه غيره والعقب والله اعلم وقفه كما في رواية اسرائيل كما في رواية يزيد من المكتام عن ابيه - 01:00:15

المقدم عن جده شويبة بن هانئ فالعقوب انه موقوف والذي يظهر ان ابا عبد الرحمن النسائي يقوى شريكه ولا ما يقويه يقوى الشريك لان هنا ساق له عدة احاديث - 01:00:34

ثم قال للتوكيد في الماء. فذكر حديث عبدالله بن عمر والاقرب انه صحيح اذا كان الماء قلتين لم يحمل لم يحمل الخبر فيه كلام طويل وواحد صحته ثم ذكر حديث انس توكت توكيد في الماء وهو حديث صحيح - 01:00:52

وساقه من طريقين طريق ثابت عن نفس طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن انس ثم ساقه ايضا ضيقة بن المبارك عن يحيى بن سعيد نعم ثم ساقه من طريق ابي هريرة - 01:01:12

وهو ايضا صحيح نعم وحديث انس في الصحيح ثابت ثم قال الماء الدائم فذكر حديث عوف ابن ابي جميل الاعرابي عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة ليبولن احدكم في الماء الدم ثم يتوضأ منه وهو صحيح ثابت في الصحيح - 01:01:31

قال عوف هذا ليس موجود في بعض النسخ وقال لا بعض النسخ قال خلاف قال عوف وقال خلاس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. طبعا خلاف لم يسمع. ولكن ابن سيرين قد سمع - 01:01:50

جميل موجود بس قال عوف ايه هذا اللي ما موجود نعم ثم روى من طريق رواه من طريق اخر يحيى ابن عتيق عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة وهذا صحيح - 01:02:08

وهل كان النسائي؟ قال النسائي كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث الا بدینار. لانه تفرد به بالطريق يعقوب بن ابراهيم نعم قال ذكر ماء البحر والوضوء منه. فذكر حديث المغيرة بن ابي بردة انه سمع ابا هريرة - 01:02:22

وهذا قد صححه البخاري وغيره. رواية النسائي له ايضا مما يقويه. ولذا صححه بعيسى الترمذى نعم ثم قال ماء الثلج والبرد وفي بعض النسخ الوضوء بماء الثلج وهذا احسن من حيث الفقه - 01:02:41

الوضوء بماء الثلج لكن يعني قد يكون من حيث الرواية الاصح ماء الثلج والبرد لانه قال في الباب الذي بعد الوضوء بماذا؟ بالثلج والبرد فذكر حديث عائشة اللهم اغسل خطايدي بماء الثلج والبرد وهو حديث صحيح - [01:03:00](#)

اخوجه مسلم والبخاري ثم ذكر حديث ابي هريرة وهو ايضا صحيحة في الصحيح وهو صحو حديث جاء في دعاء الاستفتاح اللهم باعد بياني وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطايدي - [01:03:27](#)

كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطايدي بالثلج والماء والبرد نعم ثم قال الوضوء بالبرد هذا نعم لم يقرأ قال اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا معاویة بن صالح قال عن حبيب بن عبيد قال عن جبير وابن نفير - [01:03:49](#)
قال سمعت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على ميت فسمعت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه واكرم نزله واوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد - [01:04:16](#)

ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. قال مختصر نعم وهذا اسناده جيد وقد خرجه مسلم بنحوه. وقال ابو عيسى حسن صحيح وقال الامام محمد بن اسماعيل اصح شيء في هذا الباب هذا الحديث - [01:04:40](#)

يعنى ايه في الدعاء على الميت في الجنازة. نعم ثم قال سعر الحائض ذكر حديث المقدم بن شوبع نبيه عن عائشة الى اخره وهو حديث صحيح اخرجه مسلم ثم ذكره ايضا من طريق اخرى - [01:05:02](#)

ثم قال شعرك الاخرى ايضا صحيحة ثم قال سعر الحب ثم ذكر حديث حميدة بنت عبيد بن رفيعة عن كبشة بنت كعب بن ما لك ان ابا قتادة وهو ايضا صحيح. وان كانت حميدة وكبشة ليست بالمشهورتين - [01:05:23](#)

ولكن خرجه الامام مالك في الموطأ وهذا يدل على صحته الى اخره نعم ورواية النسائي له مما ماذا تقويه وهنا زيادة قال ابو عبدالرحمن النسائي ولم افهم فسكت كما اردت - [01:05:38](#)

قول راو قول نعم بنت كعب بن مالك كبشة فسكت يقول النسائي ولم افهم فساكت كما اردت. وهذا يدل على دقة المحدثين نعم فجاءت هو الى اخره تقدمن هذا الحديث وجنه صحيح وهذا يدل على طهارة الها - [01:06:03](#)

والحق جمع من اهل العلم الحيوانات التي مثل الها نعم من يطوف كالفارعة من يطوف على اهل البيت. هنا علل او رسول صلى الله عليه وسلم قال انما هي من الطوافين عليكم والطوافات - [01:06:30](#)

فما كان يطوفن الحيوانات يشق ماذا التحسس منه نعم فالفعض ايضا تطوف اذا كانت في البيت نعم فهي ايضا يعني لو ولقت في اماء فهي ظاهرة بخلاف طبعا اذا ماتت او مات الها - [01:06:48](#)

قال سؤر الحمار حديث ايوب عن محمد بن سيرين عن انس اتانا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ورسوله ينهاك قم مع اللحوم والحمير فانها بيسجس. هذا نعم صحيح وهو في الصحيح - [01:07:06](#)

وسفيان هو بن عبيدة قال سعر الكلب واراقة ما في الاناء الذي يلغ فيه ذكر حديث ابي هريرة وهو ايضا حديث صحيح اخرجه مسلم ثم قالوا هذا ساقط من بعض النسخ اخبرنا قتيبة بن سعيد قال عن مالك قال عن ابن الزناد قال عن الاعوج قال عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا قال - [01:07:27](#)

اذا شرب الكلب في اماء احدكم فليغسله سبع مرات. وهذا صحيح في الصحيح قال غسل الانام من ولوغ الكلب سبعا نعم وهذا ايضا حديث ايضا صحيح نعم تقدم وايضا الذي بعده - [01:07:52](#)

نعم ثم عن ابي هريرة ايضا وقد خالفه هشام رواه عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هويرضة وطبعا هشام الدستواني اثبت قام الدستواني الاصل انه اثبت من ابن ابي عروبة - [01:08:27](#)

نعم هذا فيه قتادة والا الحديث ثابت عن ابن سيرين عن ابي هريرة كما رواه حبيب من الشهيد وايوب وهشام بن حسان وغيرهم. الكلام على رواية قتادة نعم يعني اجعلوا هذا يراجع هذا الاسناد اجعلوه يراجع - [01:09:32](#)

ايه رأيك نعم والمتن طبعا صحيح طيب هذا بس بقى حديث ونكملاها تعفير الاناء الذي يلغ فيه الكلب بالتراب بعد غسله سبع مرات نعم ذكر حديث ابي التيار عن مطوف عن عبدالله بن المغفل وهو حديث صحيح - [01:09:55](#)

قد خرجه مسلم في صحيحه ثم قال الماء المستعمل فذكر حديث جابر وهو ايضاً حديث صحيح. اخرجه البخاري في الصحيح. ثم ذكرها قال وضوء الرجال والنساء جميعاً وهو ايضاً صحيح متفق عليه - [01:10:20](#)

وقالوا الطهارة بفضل الجنب وهو ايضاً صحيح متفق عليه ثم ذكر حديث عبد الله بن جبل قال سمعت أنس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمكوك - [01:10:35](#)

ويغسل بخمس مكاكين اي بماذا بمكوك بدم. نعم وهو ايضاً صحيح متفق على صحته ثم ساق ايضاً من طريق اخري نعم قال عبد الله هذا ابن المبارك ابن النصر قال حدثنا عبد الله - [01:10:54](#)

اي ابن المبارك والاقرب بدل حدثنا عبد الله الاقرب والله اعلم اخبرنا هذا الغالب في تلاميذ عبد الله ابن المبارك وهذا لا يدخل تحت مسألة يعني تتبع النسخ هذا يدخل تحت مسألة يعني قد النسخ تكون حدثنا - [01:11:13](#)

ولكن الاصل ان ابن المبارك طلابه وهو ايضاً يقول اخبرنا طلاب ماذا؟ يقولون اخبرنا فهذا يكتب عليه ابو عبد مهم ثم ذكر حديث امارة بنت كعب تقدم انه حديث صحيح - [01:11:39](#)

نعم وقع فيه اختلاف ولكن هذا الاسناد اسناد نعم جيد والله اعلم ثم قال الوضوء من الاناء والوضوء في الطست فذكر حديث علي بن ابي طالب وهو حديث صحيح ثم في عندنا بعض الاسانيد الساقطة اخبرنا كتبية بن سعيد قال عن مالك قال عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قال عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله - [01:12:05](#)

صلى الله عليه وسلم وحان صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع يده في ذلك الاناء. وامر الناس ان يتوضأوا فرأيت الماء - [01:12:30](#)

ينبع من تحت اصابعه حتى توضأوا من عند اخرهم. وهذا حديث صحيح ثابت في الصحيح. ثم قال اخبرني اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد جا قال حدثنا سفيان قال عن الاعمش قال عن علقة قال عن عبد الله اي ابن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجدوا - [01:12:45](#)

ما ان فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بتوب فادخل يده فلقد رأيت الماء يتفسر من بين اصابعه ويقول حي على الطهور والبركة من الله وهذا ايضاً حديث صحيح وهو في البخاري - [01:13:05](#)

نعم قال الاعمش فحدثني سالم ابن ابي الجعد قال قلت لجابركم كنتم؟ قال الفن وخمس مئة نعم ثم قال النية في الوضوء فذكر حديث عمر بن الخطاب وهو حديث صحيح - [01:13:28](#)

ثم ذكر فضل الوضوء فذكر حديث ابي المليح عن ابيه لا تقبل صلاة بغير ظهور ولا صدقة من غلوط وهذا صحيح وطبعاً ابو عيسى الترمذى قال اصح شيء في الباب حديث مصعب ابن سعد - [01:13:45](#)

عن عبد الله بن عمر الذي هم روایة سماک اول حديث عندهم روایة سماک عن مصعب بن سعد عن ابيه عن مصعب بن سعد عن عبد الله بن عمر وهذا خرجه مسلم - [01:14:03](#)

قال هو صح شيء في الباب وذهب البزار الى انه اصح شيء في الباب هو الحديث الذي معنا وانا اذهب الى قول البشار. ان اذهب الى قول البشار وان يصح شيء في الباب حديث قتادة عن ابي المليح عن ابيه. وهذه الترجمة اختيارها الدارقطني - [01:14:14](#)

في ماذا في الالتزامات هذه الترجمة هي الاسناد اختارت دواعقطني في الالزامات نلزم فيها صاحب صاحبى الصحيح فانا اذهب الى قول البزار اذا صح شيء في الباب هل متن لا تقبل صلاة بغير ظهور قد جاء عن جماعة الصحابة - [01:14:32](#)

اصحها حديث عبد الله بن عمر عن مصعب بن سعد عن ابن عمر والثاني قتادة عن ابن مليء عن ابيه ايهما اصح؟ ذهب ابو عيسى الى ان حديثي ما كصح وذهب البزار الى ان حديث قتادة عن ابن مليحة صحة - [01:14:50](#)

نذهب الى قول البزار ثم قال كيف يدعى الى الطهور فذكر حديث عبد الله بن مسعود وتقديم انه حديث صحيح على الطهور والبركة من الله وهذا الاعمش فحدثني سالم بن ابي الجعد قال قلت الجادكم كنتم؟ قال الفا وخمسين. وهذا ايضاً صحيح - [01:15:07](#)

وهذا صب الخادم على رجل المال للوضوء وهذا ايضاً صحيح نعم وهو مخرج في الصحيح ثم عندنا حديث ساقط اخبرنا سليمان ابن

داود والحارث ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له قال عن ابن وهب قال عن - 01:15:30

مالك ويونس وعمرو ابن الحارث ان ابن شيه قال قالوا ان ابن شهاب اخبرهم قال عن عباد ابن زياد قال عن عروة ابن المغيرة قال انه سمع اباه يقول سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:15:52

اين توظأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين وهذا صحيح نعم قال لم يذكر مالك عمر ابن عروة ابن المغيرة قال القعود على الكرسي لل موضوع قال اخبرنا حميد بن مسعد الى اخره وهو صحيح. نعم - 01:16:10

ثم قال التسمية على الوضوء والشاهد منه توظأوا بسم الله وتقدم في دوسة ترمذى ان الاقرب والله اعلم انه لا يسمى. لا يسمى المتوضأ على عندما يريد ان يتوضأ لان هذا ثابت عنه عليه الصلاة والسلام - 01:16:28

وهنا قال توظأوا بسم الله وقال حي على البركة المقصود البركة بهذا الماء والله اعلم كما في رواية ابن مسعود وحديثنا الصحيح في ثابت في الصحيح. وقال الوضوء مرة ذكر حديث ابن عباس وهو حديث صحيح ثابت في الصحيح. ثم قال الوضوء - 01:16:51
وثلثة ذكر حديث عبد الله بن زيد وهو حديث صحيح متفق عليه ثم قال الوضوء ثلاثة ثلاثة وهذا سقط من بعض النسخ قال اخبرنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك هنا ماذا قال - 01:17:10

هذا هو هذا شفتو الاسناد السابق تقع ايضا عن سويد ابن نصب يخليه يسجل هذا ابو عبد الرزاق ينبه على هذا نستدل بهذا على صحة اخبرنا لا لقب اخبرنا لو زعزع لحدثني المطلب بن عبدالله بن حنطة ان عبد الله بن عمر توظأ ثلاثة ثلاثة يسند ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:17:25

هذا رجاله ثقات ولكن المطلب بن عبد الله بن حنطط لم يثبت سماعه من احد من الصحابة وتدعیس عجیب هو تدعیس عجیب نعم فهذا فيه انقطاع والله اعلم ثم ذكر الاعتداء في الوضوء قال اخبرنا - 01:17:52

احمد بن سليمان ابو خاوي قال حدثني على بن عبيد قال حدثنا سفيان قال عن موت ابن ابي عائشة قال عن عمرو بن شعيب قال عن ابيه قال عن جده - 01:18:11

قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الوضوء فاراه ثلاثة ثلاثة. ثم قال هكذا وضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم وهذا استناده حسن - 01:18:22

ليس فيه او نقص كما في رواية ابي داود نعم ثم ذكره ايضا من طريق اخرى باختلاف شيخ النسائي وهو اسناد حسن
كيف يعني ان المسلم ذكر ابن حجر ان مسلم ذكر فيما يستنكر العموم بن شعيب - 01:18:42

وقد يكون يعني العلة ليست منه وانما العلة من او واوي نعم من هو من دون عمرو بن شعيب نعم وقد يكون المسلم ذكر ولا يقصد ان العلة من عمرو ابن شعيب نفسه - 01:19:12

ونقف عند هنا صفة الوضوء وغسل الكفين هذه ابواب اخرى نقف عند هنا باسم الله امين - 01:19:34